

**Irrecevabilité du pourvoi : non-
respect du délai de recours
(Cass. soc. 2023)**

Identification			
Ref 32214	Jurisdiction Cour de cassation	Pays/Ville Maroc / Rabat	N° de décision 281/1
Date de décision 07/03/2023	N° de dossier 596/5/1/2022	Type de décision Arrêt	Chambre Sociale
Abstract			
Thème Recevabilité, Procédure Civile	Mots clés عدم القبول, طعن بالنقض, تقديمه خارج الأجل, المسطرة المدنية, Signification, recours en cassation, Irrecevabilité, Délai de recours, Code de procédure civile		
Base légale	Source Juriscassation.cspj.ma		

Résumé en français

La Cour de Cassation a déclaré irrecevable un pourvoi en cassation introduit hors délai. Le demandeur avait notifié le jugement attaqué au défendeur le 14 septembre 2021. Or, le pourvoi n'a été introduit que le 29 octobre 2021, excédant ainsi le délai légal.

La Cour a rappelé que le délai de recours court à compter de la notification du jugement, conformément à l'article 134 du Code de procédure civile. Ce délai s'applique également à la partie qui a procédé à la notification.

Résumé en arabe

البيان أن نائب المطلوب في النقض أثار دفعا مفاده أن الطعن بالنقض قدم خارج الأجل القانوني لكون الطالب عمل على تبليغ المطلوب في النقض بالقرار المطعون فيه، وأنه طبقا للفصل 134 من قانون المسطرة المدنية فإنه يسري عليه نفس الاجل، فيكون تقديمه للطعن بالنقض في نفس القرار قد تم خارج الاجل القانوني ويتعين التصريح بعدم قبوله.

عدم قبول الطلب

Texte intégral

وبعد المداولة طبقا للقانون.

في شان قبول الطلب

حيث اثار نائب المطلوب في النقض دفعا مفاده ان الطعن بالنقض قدم خارج الاجل القانوني لكون الطالب عمل على تبليغ المطلوب في النقض بالقرار المطعون فيه بتاريخ 2021/9/14 وارفق مذكرته الجوابية بنسخة مطابقة للاصل منها، والثابت منها حقا ان الطالب عمل على تبليغ القرار المطعون فيه للمطلوب بتاريخ 2021/9/14، وانه وطبقا للفصل 134 من قانون المسطرة المدنية فانه يسري عليه نفس الاجل، فيكون تقديمه للطعن بالنقض في نفس القرار بتاريخ 2021/10/29 قد تم خارج الاجل القانوني ويتعين التصريح بعدم قبوله.

لهذه الأسباب

قضت محكمة النقض بعدم قبول الطلب وتحميل الطالب الصائر
وبه صدر القرار وتلي بالجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض بالرباط. وكانت الهيئة
الخلكمة متركبة من السيدة رئيسة الغرفة مليكة بنزاهير والمستشارين السادة: مينة تاعلي مقررة والعربي عجابي وام كلثوم قربال وعتيقة
بحراوي أعضاء وبحضور المحامي العام الشية ومييد كتامي وكاتب الضبط السيد خالد حياي.